

21- بعدها اكتمل نصاب مالها وقبل أن يحول عليه الحول صرفت

جزءاً منه فهل فيه زكاة ؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

---

اعذر لتأخر عرضي اسئلتي عليكم نور من العراق اخي الكريمة تسأل عن مبلغ يحول آآ حوله يكون في رمضان. تمام حوله في رمضان. بلغ نصاباً إلا أنها صرفت جزءاً منه - 00:00:00

او ربما تنوي صرف جزء منه الان قبيل رمضان. مم. فتسأل عن هذا الجزء المتصروفي من مجمل ما لديها من مال. هل تزكي عنه اذا كان هذا المبلغ قد بلغ النصاب وحوله يكون في رمضان وانفقت او اخذت جزءاً من هذا المال قبل حلول الحول - 00:00:17 فانها تزكي ما بقي فقط. واما ما انفقته واحذته وانفقته فلا يلزمها ان تزكيه ابدا. وهذا يكون مما صرفته واكلته وانما يزكي المال الذي حال عليه الحول. فمثلا لو كان عنده مئة - 00:00:37

بالف ويحول الحول عليها في رمضان واحذت في قبيل رمضان بالشهر او شهرين اخذت خمس عشرة الاف ريال نقول لها زكي تسعين الف ريال فقط اثنشر الاف ريال فهذه قد صرفت وذهبت. اما اذا بقيت فانها تزكي مع المياه - 00:00:52 احسن الله اليكم وشكراً لله لكم آآ - 00:01:09